بسم الله الرحمن الرحيم

المصباح المنير في تفسير ابن كثير (٧٩)

الشيخ/ خالد بن عثمان السبت

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خير خلق الله أجمعين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

قال المفسر -رحمه الله تعالى-: "ثم قال تعالى: {يُرِيدُ اللّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ} [(١٨٥) سورة البقرة]، وروى الإمام أحمد عن أنس بن مالك أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: ((يسروا ولا تعسروا، وسكنوا ولا تنفروا))[1]، أخرجاه في الصحيحين.

وفي الصحيحين أيضاً أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال لمعاذ وأبي موسى حين بعثهما إلى اليمن: ((بشرا ولا تنفرا، ويسرا ولا تعسرا، وتطاوعا ولا تختلفا))[2].

ومعنى قوله: {يُرِيدُ اللّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُواْ الْعِدَّةَ}، أي: إنما أرْخَصَ لكم في الإفطار للمرض والسفر ونحوهما من الأعذار لإرادته بكم اليسر، وإنما أمركم بالقضاء لتكملوا عدة شهركم".

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله.. أما بعد:

فقوله -تبارك وتعالى-: {وَلِتُكْمِلُواْ الْعِدَّةَ} أي: إنما أرخَصَ لكم في الإفطار للمرض والسفر ونحوه لإرادة اليسر، وإنما أمركم بالقضاء تخفيفاً لكم من أجل إكمال عدة الصوم، وجبراناً لذلك النقص الحاصل بسبب هذا العذر.

"وقوله تعالى: {وَلِتُكَبِّرُواْ اللّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ} أي: ولتذكروا الله عند انقضاء عبادتكم كما قال: {فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُواْ اللّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا} [(٢٠٠) سورة البقرة]، وقال: {فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ } [(١٠) سورة الجمعة]، وقال: {وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ * وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَارَ السُّجُودِ} [(٣٩-٤٠) سورة ق]، ولهذا جاءت السنة باستحباب التسبيح والتحميد والتكبير بعد الصلوات المكتوبات، وقال ابن عباس: ما كنا نعرف انقضاء صلاة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إلا بالتكبير".

من أهل العلم من يرى سنية الجهر بالذكر دبر الصلاة المفروضة استدلالاً بأثر ابن عباس، حتى إن بعضهم ألف في هذه المسألة رسالة مستقلة، ومن أهل العلم من يرى خلافه مستدلاً على ذلك بقوله -سبحانه-: {وَاذْكُر رَّبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعاً وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ وَلاَ تَكُن مِّنَ الْغَافِلِينَ} [(٢٠٥) سورة الأعراف]، وقوله –عز وجل-: {ادْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً} [(٥٥) سورة الأعراف]، وبأمر النبي -صلى الله عليه وسلم- بخفض الصوت بالذكر لما كان الصحابة يرفعون أصواتهم في أسفارهم بالتكبير كلما علوا

---

[1] - رواه البخاري في كتاب الأدب –باب قول النبي –صلى الله عليه وسلم- ((يسروا ولا تعسروا)) برقم (٥٧٧٤) (٢٢٦٩/٥)، ومسلم في كتاب الجهاد والسير –باب في الأمر بالتيسير وترك التنفير برقم (١٧٣٤) (١٣٥٩/٣)

[2] - رواه البخاري في كتاب الجهاد والسير –باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب وعقوبة من عصى إمامه –برقم (٢٨٧٣) (١١٠٤/٣)، ورواه مسلم في كتاب الجهاد والسير برقم (١٧٣٣) (١٣٥٩/٣).

مرتفعاً من الأرض، أو بالتسبيح إذا هبطوا وادياً، وقال: ((إنكم لا تدعون أصمَّ ولا غائباً، إنما تدعون سميعاً بصيراً...))[٣]، لكن الملاحظ أن الآية الأولى جاءت في الذكر العام، والثانية وردت في الدعاء، وأثر ابن عباس نص على أدبار الصلوات، وهذا مما يمكن الجمع ويدفع توهم التعارض وذلك بأن يقال: إن الأصل في الذكر خفض الصوت، ودون الجهر من القول، إلا ما وردت النصوص في استحباب رفع الصوت بالذكر فيه كتكبيرات العيد، وأيام التشريق، والتلبية، والذكر بعد الصلاة، وهذا خلافاً لمن قال: إن الأصل في الذكر ترك الجهر، وأطلق ذلك وعممه على جميع النصوص، وواضح خطأ القول به؛ لأنه إهدار لمثل هذه الأحاديث.

وعند الشافعي جواز رفع الصوت بالذكر إذا كان في مقام التعليم، ويحمل عليه أحاديث رفع النبي -صلى الله عليه وسلم- صوته بالذكر، إلا أنه لا دليل يؤكد ذلك، وعلى فرضية صحته فإن الناس في زماننا بحاجة إلى التعليم أكثر من زمان الصحابة، فيصعب اطراده لعدم انضباط المسألة، إذ قد يؤدي إلى التوسعة فيه، والخروج عن المقبول والمعقول، وسد الذرائع أمر مقنن في الدين، والخلاصة أن غاية ما قيل في أمر رفع الصوت بالذكر أدبار الصلوات أنها من السنة، والله تعالى أعلم.

"**ولهذا أخذ كثير من العلماء مشروعية التكبير في عيد الفطر من هذه الآية** {وَلِتُكْمِلُواْ الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُواْ اللّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ} **[(١٨٥) سورة البقرة]**".

من رأوا مشروعية التكبير مستدلين بهذه الآية، اختلفوا في بداية التكبير، فذهب بعضهم إلى اعتبار رؤية هلال شوال، وهو قول كثير من أهل العلم، ويرون أن برؤية هلال شوال يكونون قد أكملوا عدة الشهر، ويشرع لهم عندئذ التكبير.

وذهب آخرون إلى أن بداية التكبير بعد صلاة فجر يوم العيد، وتستمر حتى يخرج الإمام إلى الصلاة، وقيل غير هذا.

والتكبير في عيد الفطر تكبير مطلق لا يتقيد بأدبار الصلوات، والله أعلم.

"**وقوله تعالى:** {وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ} **أي: إذا قمتم بما أمركم الله من طاعته بأداء فرائضه، وترك محارمه، وحفظ حدوده فلعلكم أن تكونوا من الشاكرين بذلك، قال تعالى:** {وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُواْ لِي وَلْيُؤْمِنُواْ بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ} **[(١٨٦) سورة البقرة]**".

قوله -سبحانه-: {وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ} هذا إخبار من الله –عز وجل- عن قرب إجابته إذا سأله عباده، لكن هذا الدعاء هل هو دعوة الداعي إذا سأل بلسان المقال فقال: يا ربي اغفر لي، أو أن المراد بذلك السؤالُ بالفعل والحال؛ لأن المتقرب إنما يتقرب إلى الله -عز وجل- بصلاته وصيامه واعتكافه وحجه من أجل تحصيل مرضات الله -عز وجل-، فيعتبر سائلاً بفعله وحاله؟، وحقيقة من تأمل الآية وجد أنها تحتمل المعنيين، ولذلك قال بعد ذلك جواباً لهذا: {فَلْيَسْتَجِيبُواْ لِي وَلْيُؤْمِنُواْ بِي}، والمعنى أنهم إذا استجابوا له آمنوا وعبدوه واستقاموا على طاعته، فيجازيهم على إيمانهم وعبادتهم وتقواهم، فيدخل في المراد دعاء المسألة ودعاء العبادة.

---

[3] - أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير – باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير (٢٨٣٠) (ج ٣ / ص ١٠٩١) ومسلم في كتاب الذكر والدعاء والاستغفار - باب استحباب خفض الصوت بالذكر (٢٧٠٤) (ج ٤ / ص ٢٠٧٦).

قوله: {فَإِنِّي قَرِيبٌ} القرب المقصود به القرب العام، بمعنى أن الله قريب من خلقه، والقرب الخاص للسائلين والداعين والعابدين، جاء في الحديث ((ومن تقرب مني شبراً، تقربت منه ذراعاً))[4]، فالمقصود بهذا القرب قرب خاص لمن تقرب إليه، وفي قوله -تبارك وتعالى- عن المحتضر: {وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ} [(١٦) سورة ق]، فسر بأن القرب يرجع إلى الله -عز وجل-، وفسر بأنه قرب يرجع إلى الملائكة، والخلاصة أن القرب تارة يراد به معنى عام، وتارة يراد به معنى خاص، أي: قريب ممن سأله، قريب من عابديه.

"وروى الإمام أحمد عن أبي موسى الأشعري قال: كنا مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في غزاة فجعلنا لا نصعد شَرَفاً ولا نعلوا شَرَفاً.."

الشَّرَف –محرّكة- العلو، والمكان العالي والمجد، أو علو الحسب، ومن البعير سنامه إلى آخره.

"فجعلنا لا نصعد شَرَفاً، ولا نعلو شَرَفاً، ولا نهبط وادياً إلا رفعنا أصواتنا بالتكبير، فدنا منا فقال: ((يا أيها الناس ارْبَعُوا على أنفسكم، فإنكم لا تدعون أصمَّ ولا غائباً، إنما تدعون سميعاً بصيراً، إن الذي تدعون أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته، يا عبد الله بن قيس، ألا أعلمك كلمة من كنوز الجنة، لا حول ولا قوة إلا بالله))[5]. أخرجاه في الصحيحين، وبقية الجماعة بنحوه.

وروى الإمام أحمد عن أنس -رضي الله تعالى عنه- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: ((يقول الله تعالى: ((أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا دعاني))[6].

وروى الإمام أحمد أيضاً عن أبي سعيد -رضي الله تعالى عنه- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: ((ما من مسلم يدعو الله -عز وجل- بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث خصال: إما أن يعجل له دعوته، وإما أن يدخرها له في الأخرى، وإما أن يصرف عنه من السوء مثلها)) قالوا: إذاً نكثر، قال: ((الله أكثر))[7].

وروى عبد الله ابن الإمام أحمد عند جبير بن نفير أن عبادة بن الصامت حدثهم أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: ((ما على ظهر الأرض من رجل مسلم يدعو الله -عز وجل- بدعوة إلا آتاه الله إياها، أو كف عنه من السوء مثلها، ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم))[8]. ورواه الترمذي.

وروى الإمام مالك عن أبي هريرة -رضي الله تعالى عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: ((يستجاب لأحدكم ما لم يعجل، يقول دعوت فلم يستجب لي))[9]. أخرجاه في الصحيحين من حديث مالك وهذا لفظ البخاري -رحمه الله- وأثابه الله الجنة.

---

[4] - رواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار –باب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى برقم (٢٦٨٧) (٢٠٦٨/٤).

[5] - رواه البخاري في كتاب القدر –باب لا حول ولا قوة إلا بالله برقم (٦٢٣٦) (٢٤٣٧/٦).

[6] - رواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار –باب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى برقم (٢٦٧٥) (٢٠٦٧/٤).

[7] - رواه الترمذي برقم (٣٥٧٣) (٥٦٦/٥)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته برقم (١٠٥٧٤).

[8] - رواه أحمد في مسنده برقم (٢٢٨٣٧) (٣٢٩/٥)، وقال شعيب الأرنؤوط: هو صحيح لغيره وهذا إسناد حسن من أجل ابن ثوبان.

[9] - رواه البخاري في كتاب الدعوات –باب يستجاب للعبد ما لم يعجل برقم (٥٩٨١) (٢٣٣٥/٥)، ومسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار –باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل فيقول دعوت فلم يستجب لي برقم (٢٧٣٥) (٢٠٩٥/٤).

وروى مسلم عنه عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: ((لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم ما لم يستعجل))، قيل يا رسول الله: وما الاستعجال. قال: ((يقول: قد دعوت، وقد دعوت فلم أر يستجاب لي، فيستحسر عند ذلك ويدع الدعاء))[10].

وفي مسند الإمام أحمد وسنن الترمذي والنسائي وابن ماجه عن أبي هريرة -رضي الله تعالى عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: ((ثلاثة لا ترد دعوتهم، الإمام العادل، والصائم حتى يفطر، ودعوة المظلوم يرفعها الله دون الغمام يوم القيامة وتفتح لها أبواب السماء، يقول: بعزتي لأنصرنك ولو بعد حين))[11]".

قوله -صلى الله عليه وسلم-: ((والصائم حتى يفطر)) هكذا وقع في المسند الصحيح، وهي تفيد أن للصائم دعوة مستجابة صادف دعاؤه أي لحظة من يومه، ولا يُعلم حديث صحيح يقضي بغير هذا، إلا أنه قد جاء في بعض الروايات ما يفيد تخصيص الإجابة للصائم عند فطره فحسب كما عند الترمذي: ((والصائم حين يفطر))[12] لكن حكم العلماء بضعفها بما فيهم الألباني في الجامع الصغير، والله أعلم.

"وقال تعالى: {أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَآئِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ عَلِمَ اللّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُواْ مَا كَتَبَ اللّهُ لَكُمْ وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّواْ الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلاَ تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللّهِ فَلاَ تَقْرَبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ} [(١٨٧) سورة البقرة]".

قوله -سبحانه-: {أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَآئِكُمْ} تعتبر هذه الآية ناسخة، إما لما سبق من قوله: {كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ} [(١٨٣) سورة البقرة]، لاعتبار أن التشبيه في الصفة، أو تكون ناسخة لما ثبت في السنة.

وقوله -سبحانه-: {إِلَى نِسَآئِكُمْ} عديت بـــ"إلى" لتضمنها معنى الفعل، وهي أحسن من تضمنها معنى الحرف؛ لأننا إذا قلنا: إنها تتضمن معنى الحرف كانت بمعنى مع، وإذا تضمنت معنى الفعل صارت بمعنى الإفضاء والمقصود الإفضاء إلى النساء بالقسط؛ وقد ورد التعدي بإلى في غير موضع كما في قوله تعالى: {لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ} [(٨) سورة الممتحنة] فالمتبادر أن يقول: تقسطوا معهم، لكنه قال: وتقسطوا إليهم، فهنا يقال بالتضمين، فهو مضمن معنى الإحسان والإفضاء، والبر في الآية بمعنى الإحسان، والقسط بمعنى العدل، وأراد من تضمينه معنى الإفضاء تداخل المصالح في العلاقات التجارية التي تشتركون فيها، في حالة إذا لم يقاتلوكم في الدين، ولم يخرجوكم من دياركم، ولم يظاهروا على إخراجكم.

---

[10] - رواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار -باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل فيقول: دعوت فلم يستجب لي برقم (٢٧٣٥) (٢٠٩٥/٤).

[11] - رواه الترمذي برقم (٢٥٢٦) (٦٧٢/٤)، ورواه ابن ماجه برقم (١٧٥٢) (٥٥٧/١)، وأحمد في مسنده برقم (٨٠٣٠) (٣٠٤/٢)، ولم يوجد بهذا اللفظ في سنن النسائي.

[12] - رواه الترمذي برقم (٢٥٢٦) (٦٧٢/٤)، وضعفها الألباني في صحيح وضعيف الجامع الصغير برقم (٦٣٣٩).

"هذه رخصة من الله تعالى للمسلمين ورفْع لما كان عليه الأمر في ابتدأ الإسلام، فإنه كان إذا أفطر أحدهم إنما يحل له الأكل والشرب والجماع إلى صلاة العشاء، أو ينام قبل ذلك، فمتى نام أو صلى العشاء حرم عليه الطعام والشراب والجماع إلى الليلة القابلة، فوجدوا من ذلك مشقة كبيرة".

كلام الحافظ ابن كثير -رحمه الله- هو جمع بين الآثار الواردة؛ لأن منها ما قيدتْ ذلك بصلاة العشاء ولم تذكر النوم، فأباحت له الأكل والشرب حتى صلاة العشاء في الليلة القابلة، ومنها: ما جاء التقييد فيها بالنوم، فإذا نام حرم عليه الطعام والشراب إلى الفطر في اليوم الثاني، فهو جمع بينهما بقوله: يأكل ويشرب ويحل له الجماع إلى العشاء ما لم ينازعه النوم قبل ذلك، فإن نازعه امتنع بعدها عن الأكل والشرب حتى الليلة القابلة.

"والرفث هنا هو الجماع قاله ابن عباس -رضي الله تعالى عنه-، وعطاء، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وطاوس، وسالم بن عبد الله، وعمرو بن دينار، والحسن، وقتادة، والزهري، والضحاك، وإبراهيم النخعي، والسدي، وعطاء الخراساني، ومقاتل بن حيان".

كثير من السلف على أن الأصل في معنى الرفث أنه أعم من الجماع، وهو كل ما يطلبه الرجل من امرأته من ألوان الاستمتاع، يقال له: رفث، وهو الأصل في كلام العرب، لكن ما المراد به في بعض المواضع، مثل قوله تعالى هنا: **{أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ}؟** [(١٨٧) سورة البقرة] ظاهر كلام الحافظ ابن كثير، وكثير من السلف أن المقصود الوقاع فقط، فلم يدل دليل على تحريم ما دونه في نهار رمضان على مفهوم المخالفة، وفي قوله -تبارك وتعالى-: **{فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلاَ رَفَثَ وَلاَ فُسُوقَ وَلاَ جِدَالَ فِي الْحَجِّ}** [(١٩٧) سورة البقرة]، المقصود بالرفث هو الجماع ودواعيه ومقدماته، حتى الكلام بخصوصه في حضرة النساء يدخل فيه.

"وقوله تعالى: {هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ} [(١٨٧) سورة البقرة]، **قال ابن عباس -رضي الله تعالى عنه-، ومجاهد، وسعيد بن جبير، والحسن، وقتادة، والسدي، ومقاتل بن حيان: يعني هن سكن لكم وأنتم سكن لهن.**

وقال الربيع بن أنس: هن لحاف لكم وأنتم لحاف لهن، وحاصله أن الرجل والمرأة كل منهما يخالط الآخر ويماسه ويضاجعه، فناسب أن يرخص لهم في المجامعة في ليل رمضان؛ لئلا يشق ذلك عليهم ويحرجوا".

قوله سبحانه: **{هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ}** تفسير من فسره بالسكن يعتبر من تفسيره باللازم؛ لأن هذا السكن إنما يحصل بهذه المعاشرة، والمضاجعة.

وقول من قال: هن لحاف لكم وأنت لحاف لهن، هذا أشبه ما يكون بالتفسير المطابق؛ والمعنى: أنّ كل واحد منكم ستر لصاحبه -فيما يكون بينكم من الجماع- عن أبصار سائر الناس.

أو كما يقول بعضهم: **{هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ}** فقال: للامتزاج، الذي يحصل بامتزاج كل منهما بالآخر عند الوقاع، كما يحصل الامتزاج بين الثوب ولابسه، ومعلوم أن المرأة يقال لها: فراش، ويقال لها أيضاً: إزار، يكنى عن المرأة بالإزار وبالفراش.

وبعضهم يقول: **{هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ}** بالنظر إلى تجردهما في لحاف واحد، فكل واحد منهما يكون بالنسبة للآخر بمنزلة ما يلبسه على جسده من ثيابه، فهو كناية على هذا الاعتبار عن اجتماعهما متجرديْن في فراش واحد، أو في لحاف واحد، هذا قاله بعض أهل العلم، والثياب يكنى بها عن الجسد، فهو

أحد المعاني المذكورة في قوله تعالى: {وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ} [(٤) سورة المدثر]، فقد قيل: القلب والنفس، وقيل: الجسد، وقيل: الثياب الظاهرة تطهر من النجاسات، وهذه المعاني كلها تدخل فيه،والله أعلم.

"وقال أبو إسحاق عن البراء بن عازب -رضي الله تعالى عنه- قال: كان أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم- إذا كان الرجل صائماً فنام قبل أن يفطر، لم يأكل إلى مثلها، وإنّ قيس بن صرمة الأنصاري كان صائماً، وكان يومه ذلك يعمل في أرضه، فلما حضر الإفطار أتى امرأته فقال: هل عندك طعام. قالت: لا، ولكن أنطلق فأطلب لك، فغلبته عينه فنام، وجاءت امرأته فلما رأته نائماً قالت: خيبة لك أنمت؟ فلما انتصف النهار غشي عليه، فذكر ذلك للنبي -صلى الله عليه وسلم-، فنزلت هذه الآية: {أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَآئِكُمْ} إلى قوله: {وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ}، ففرحوا بها فرحاً شديداً".

سبب النزول في الآية صريح، ابن كثير نظر إلى هذه الرواية، ونظر إلى الروايات الأخرى التي تذكر ذلك محدوداً بحد، وهو وقت العشاء، فجمع بينها بقوله: يأكل ويشرب إلى العشاء فقط ما لم يحصل له نوم، فإن حصل النوم امتنع عن الأكل والشرب، وهذا وجه حسن من الجمع بين الروايات.

"ولفظ البخاري هاهنا من طريق أبي إسحاق سمعت البراء قال: لما نزل صوم رمضان كانوا لا يقربون النساء رمضان كله، وكان رجال يخونون أنفسهم فأنزل الله: {عَلِمَ اللّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ} [(١٨٧) سورة البقرة]".

قوله -سبحانه-: {تَخْتانُونَ أَنفُسَكُمْ} الخيانة المقصود بها الخروج عن الطاعة، والوقوع في المعصية، والمعنى أنكم تفعلون ما نهاكم عنه.

وقوله -سبحانه-: {فَتَابَ عَلَيْكُمْ} لها نظائر في القرآن الكريم، ويحتمل أن المراد بها قبول التوبة؛ لأن بعضهم كان يختان نفسه فالله -عز وجل- وفقهم للتوبة فندموا عليها، ولذا جاء عمر -رضي الله عنه- إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- يخبره بما وقع له وهو نادم، فجعل ندمهم توبة لهم، وعليه فيكون معنى قوله: {فَتَابَ عَلَيْكُمْ} أي: قبل توبتكم.

ويحتمل أن يكون {فَتَابَ عَلَيْكُمْ} بمعنى خفف عنكم، ورخص لكم هذا التكليف الشاق على نفوسكم، كما جاء في قوله تعالى: {عَلِمَ أَن لَّن تُحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ} [(٢٠) سورة المزمل] ففي أحد الوجوه في تفسيرها خفف عنكم في قيام الليل، وكذا الكفارة للقتل الخطأ، يقول سبحانه: {فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللّهِ} [(٩٢) سورة النساء] يحتمل أن يكون توبة صادرة من المتعدي، أو توبة من الله على العبد، فيكون ذلك تخفيفاً من الله على عباده، والمعنى {تَوْبَةً مِّنَ اللّهِ} أي: تخفيفاً عليهم حيث قبل منهم الصيام وشرعه لهم؛ والقاتل خطأ ليس عليه ذنب حتى يقال يتوب، فالتوبة صادرة من الرب؛ لأن العبد ما صدر منه معصية.

"وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس -رضي الله تعالى عنه- قال: "كان المسلمون في شهر رمضان إذا صلوا العشاء حرم عليهم النساء والطعام إلى مثلها من القابلة، ثم إن أناساً من المسلمين أصابوا من النساء والطعام في شهر رمضان بعد العشاء، منهم عمر بن الخطاب -رضي الله تعالى عنه-، فشكوا ذلك

إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فأنزل الله تعالى: {عَلِمَ اللّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ ...} الآية [(١٨٧) سورة البقرة]، وكذا روى العوفي عن ابن عباس".

قوله سبحانه: {وَعَفَا عَنكُمْ} قد يراد به العفو عن الذنب أي: عفا عن إساءتكم، ويحتمل أن يكون العفو هنا بمعنى خفف عنكم، ووسع لكم، وتاب عليكم فلا يكون ذلك مختصاً بتجاوز من وقع منه الإساءة فحسب، بل تشمل مجموع الأمة، فنسخ هذا الحكم الذي شق عليكم تخفيفاً عنكم وتوسيعاً لكم، والآية تحتمل الأمرين، ولا شك أن إسقاط الحكم عنهم هو من سعة عفوه -سبحانه وتعالى-، وهولاء الذين وقعوا في الإساءة داخلون في هذا دخولاً أولياً؛ لأنهم سبب نزول الآية، والله أعلم بالصواب.

{فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ} أصل المباشرة من ملاقاة البشرة للبشرة، ويكنى بذلك عن الوقاع، ويدخل فيه أيضاً ما دون الجماع كمقدماته ودواعيه، وقد ثبت أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان يباشر ويقبل وهو صائم، ويقصدون بها ما دون الوقاع من الأمور المباحة للزوج، لكن لعل المراد من المباشرة في الآية الجماع وما دونه، فهو شامل للأمرين بناء على الأصل وهو حل مثل هذه المحظورات للصائم ما دام قد دخل عليه وقت الإباحة استشهاداً بقوله سبحانه: {فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ} أي: بعد غروب الشمس، ودخول وقت الفطر للصائم حتى طلوع الفجر الصادق.

"وقوله تعالى: {وَابْتَغُواْ مَا كَتَبَ اللّهُ لَكُمْ} [(١٨٧) سورة البقرة] قال أبو هريرة، وابن عباس، وأنس -رضي الله تعالى عنهم-، وشريح القاضي، ومجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبير، وعطاء، والربيع بن أنس، والسدي، وزيد بن أسلم، والحكم بن عتيبة، ومقاتل بن حيان، والحسن البصري، والضحاك، وقتادة، وغيرهم: يعني الولد".

إذا فسرنا المراد من قوله: {وَابْتَغُواْ مَا كَتَبَ اللّهُ لَكُمْ} بأنه الولد الذي هو نتيجة للجماع، فيحتمل أن يكون ذلك من قبيل التفسير باللازم؛ لأنه يبيح لهم الوقاع ليلة الصيام الذي هو سبب الولد، وهذا قول بعض السلف، ومن السلف من فهم غير هذا فلا يُخطَّأ، لكن من قال: إنه بمعنى الولد، أو طلب الولد، قد لا يسلَّم له بأن ذلك من قبيل التفسير باللازم؛ لأن دلالة الآية تحتمل أكثر من وجه، والله أعلم بالصواب.

"وقال قتادة: وابتغوا الرخصة التي كتب الله لكم، وقال سعيد عن قتادة: وابتغوا ما كتب الله لكم، يقول: ما أحل الله لكم".

اختلف المفسرون في المراد بقوله سبحانه: {وَابْتَغُواْ مَا كَتَبَ اللّهُ لَكُمْ} على أقوال:

أنها بمعنى الرخصة، أي: ابتغوا الرخصة التي وسع بها عليكم كما جاء في الحديث: ((إن الله يحب أن تؤتى رخصه))[13]، وقيل: ما أحل لكم، وهو معنى مقارب جداً للرخصة، وهذا يسمى خلاف التنوع، وليس ذلك من خلاف التضاد في شيء، وبعضهم يقول: {وَابْتَغُواْ مَا كَتَبَ اللّهُ لَكُمْ} يعني القرآن بما أبيح لكم فيه، فالقرآن تتلقون منه التشريع، فهو يخاطبكم ويقول لكم: إن ذلك قد أبيح بعد أن كان محرماً عليكم، فابتغوا ما كتب الله لكم، واطلبوه لتتعرفوا على الحلال والحرام؛ لأنه مصدر التشريع.

وقيل: {وَابْتَغُواْ مَا كَتَبَ اللّهُ لَكُمْ} يعني الإماء والزوجات.

---

[13] - رواه الإمام أحمد في مسنده برقم (٥٨٦٦) (١٠٨/٢)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف الجامع الصغير برقم (٢٧٦٦).

وقيل: المراد به ليلة القدر، ويلاحظ هذا التباين الكبير بين هذه الأقوال، ولكن توجيه ذلك ينحل به الإشكال، فالقائلون بأن المقصود من لفظ الآية ليلة القدر، وجهوا قولهم بأن الله أحل لهم الجماع في ليالي الصيام، ثم نبههم ولفت أنظارهم إلى ما لا ينبغي أن يشغلهم عنه هذا الوقاع الذي وسع الله به عليهم، وأحله لهم عن التماس ليلة القدر، التي هي في أحد ليالي هذا الشهر، ولابن القيم -رحمه الله- جمع جيد بين هذه الأقوال مفاده: أن الله -عز وجل- لما خفف عنهم بإباحة الجماع، وكان المجامع دافعه إلى ذلك الشهوة وتلبية الغريزة، أرشدهم إلى طلب مرضاته بهذا الوطر {وَابْتَغُواْ مَا كَتَبَ اللّهُ لَكُمْ}، يعني يحتسبون في ذلك الأجر عند الله، ويطلبون به العفاف والولد؛ ليكون نتيجة هذا الجماع إنسان يقيم العبودية لله -عز وجل-، فهذا الولد يخرج ليعبد ربه -تبارك وتعالى-، ويطلبون الرخصة لأن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه، ولا يشغلهم هذا الوقاع عن التماس ليلة القدر وطلبها، وهذا من أجمل وأجود ما يكون من الجمع بين الأقوال التي يتوهم الإنسان لأول وهلة أنها في غاية التنافر والتباعد، وأما ابن جرير -رحمه الله- فإنه يحمله على معنى قريب، يقول: {وَابْتَغُواْ مَا كَتَبَ اللّهُ لَكُمْ} في اللوح المحفوظ من هذه الرخص من ولدٍ وتوسعة وجماع، فأدخل فيه هذه المعاني لكن بهذه الطريقة، والتوجيه الذي ذكره ابن القيم أحسن من هذا وأقرب، والعلم عند الله -عز وجل-.

فائدة: التحقيق في اسم قيس بن صرمة، وواقعة سبب نزول الآية: {أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَآئِكُمْ} إلى قوله: {وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ}.

فيه قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله- في الإصابة: صرمة بن مالك الأنصاري ذكره ابن شاهين وابن قانع في الصحابة، وأخرج من طريق هشيم بن حصين عن عبد الرحمن بن أبي ليلى بسنده ثم ساق سبب النزول الذي ذكر سابقاً، وفيه صرمة بن مالك، ويقال: إن القصة وقعت لصرمة بن أنس أخرج ذلك هشام بن عمار في فوائده، بسنده عن القاسم بن محمد ثم ذكر بالنزول وقال فيه: صرمة بن أنس، قال: وفيه إسحاق بن أبي فروة وهو متروك.

وأخرج الطبري من طريق حماد بن سلمة بسنده إلى يحيى بن حبان أن صرمة بن أنس، ثم ذكر سبب النزول.

وأخرج الطبري من طريق السدي وذكر سبب النزول وفيه أبو قيس بن صرمة، ووقع في صحيح البخاري أن الذي وقع له ذلك قيس بن صرمة، أخرجه من طريق البراء بن عازب، ووقع عند أبي داود من هذا الوجه صرمة بن قيس، وفي روية النسائي أبو قيس بن عمرو.

قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله-: فإن حمل هذا الاختلاف على تعدد أسماء وقع لهم ذلك، وإلا فيمكن الجمع برد جميع الروايات إلى واحد، فإنه قيل فيه: صرمة بن قيس، وصرمة بن مالك، وصرمة بن أنس، وقيل فيه: قيس بن صرمة، وأبو قيس بن صرمة، وأبو قيس بن عمرو، فيمكن أن يقال: إن كان اسمه صرمة بن قيس فمن قال فيه: قيس بن صرمة قلبه، وإن كان اسمه صرمة فكنيته أبو قيس أو العكس، وأما أبوه فاسمه قيس أو صرمة على ما تقرر من القلب، فكنيته أي -كنية أبيه-، فكنيته أبو أنس، ومن قال فيه: أنس حذف أداة الكنية، ومن قال فيه: ابن مالك نسبه إلى جده، والعلم عند الله تعالى.

وقال الحافظ ابن عبد البر في "الاستيعاب": صرمة بن أنس، صرمة بن أبي أنس، اسم أبي أنس صرمة بن مالك بن عدي بن عامر بن غن بن عدي بن النجار الأنصاري، يكنى أبا قيس، غلبت عليه كنيته، وربما قال فيه بعضهم: صرمة بن مالك، فنسبه إلى جده، وهو الذي نزلت بسببه، وفي عمر، ثم ذكر الآيات، هذا والله أعلم.

وصلى الله وسلم على نبيه محمد وآله وأصحابه أجمعين..